

وزارة البترول

قرار رقم ٧٥٣ لسنة ٢٠٠٩

وزير البترول

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ فى شأن الهيئة المصرية العامة للبترول ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مشروع ميناء
دمياط الجديد ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١
بانشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة
على تنفيذ خط غاز شركة ميثانكس بميناء دمياط ؛
وعلى موافقة جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل وزارة البترول ؛

قرار:

مادة أولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى بمحافظة دمياط قطر ٢٠ بوصة والذي يبدأ من غرفة البلوف رقم ١٢ التابعة لشركة جاسكو المقامة على خط غاز إدكو/دمياط البحرى حتى ينتهى عند محطة تخفيض ضغط الغاز والقياس لشركة ميثانكس بمحافظة دمياط بطول ٧٥٠ متراً وبعرض ٢٥ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ٢ متر طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ،

ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٩/٦/٨

وزير البترول

مهندس / سامح سمير فهمى

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول رقم ٧٥٣ لسنة ٢٠٠٩

بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى لشركة ميثانكس

بمحافظة دمياط قطر ٢٠ بوصة

أدرج بالموازنة الاستثمارية لمخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية لعام ٢٠٠٨/٢٠٠٩ تنفيذ مسار خط أنابيب للغاز الطبيعى قطر ٢٠ بوصة والذي يبدأ من غرفة البلوف رقم ١٢ التابعة لشركة جاسكو المقامة على خط غاز إدكو/دمياط البحرى بمحافظة دمياط حتى ينتهى عند محطة تخفيض ضغط الغاز والقياس لشركة ميثانكس بمحافظة دمياط بطول ٧٥٠ متراً ، وقد أسند تنفيذ المشروع إلى الشركة المصرية للغازات الطبيعية «جاسكو» إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط والذي يبدأ من حجرة البلوف رقم ١٢ المقامة على خط غاز إدكو/دمياط البحرى طريق دمياط الجديدة وغرب ميناء دمياط حيث يبدأ الخط من الحجرة متجهاً جنوباً لمسافة ١٠٠ متر موازياً لترعة رى رقم (٥) ثم يتجه شرقاً موازياً لترعة رى رقم (٦) بمسافة ٢٠٠ متر ثم ينحرف جنوباً ليتقاطع مع ترعة الرى رقم (٦) ثم يتجه موازياً لترعة الرى رقم (٦) إلى الشرق لمسافة ٢٠٠ متر ثم يتجه شمال شرق متقاطع مع مصرف وطريق أسفلت خاص بالميناء ليصل إلى سور الميناء حتى نهاية الخط عند محطة التخفيض لشركة ميثانكس بطول إجمالى ٧٥٠ متراً وعرض ٢٥ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ٢ متر كما هو موضح بالخرائط المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ هذا المخط من الأراضى الزراعية ، فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على تنفيذ مسار خط الغاز الطبيعى فى منطقة دمياط الجديدة بمحافظة دمياط قطر ٢٠ بوصة طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة وموافقة جهاز تعميم وتنمية مدينة دمياط الجديدة حيث إنه صاحب الاختصاص الأصيل وذلك لممر المخط فى زمام الأرض التى تقع تحت إشرافه طبقاً للقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ، وقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مشروع ميناء دمياط الجديد .

وحيث إن تنفيذ المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتى تخدم الاقتصاد القومى وتضمنتها خطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ، والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال .

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار المخط قبل صدور القرار .

لذلك:

يقتضى الأمر إصدار قرار الاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضع موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبطاً بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مهندس / محمود لطيف عامر

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٩

٢٥٥٨٣ س ٢٠٠٨ - ٢٠٥٦